

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13872 - عن السائب بن يزيد أن عبد الله بن عمرو بن عثمان الحضرمي أتى عمر بـ غلام له سرق فقال : إن هذا سرق مراة لأهلي هي خير من ستنين درهما فقال : أرسله فلا قطع عليه خادمك أخذ متاعك ولكنه لو سرق من غيركم لقطع .

(مالك والشافعي عـ شـ وابن المنذر في الأوسط ومسدد قطع) (رواه مالك في الموطأ كتاب الحدود باب ما لا قطع فيه رقم (33) ص)